

Distr.: General
16 September 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

المحلل المعني بقضايا الأقليات

الدورة السابعة

٢٥-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمانة

جدول الأعمال المؤقت

- ١- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٢- الإطار القانوني والمفاهيم الأساسية.
- ٣- فهم الأسباب الجذرية للعنف والجرائم الفظيعة.
- ٤- تحسين منع العنف والجرائم الفظيعة.
- ٥- بعد اندلاع أعمال العنف - التدابير الضرورية للتسوية والحماية والأمن.
- ٦- تجنب العنف المتجدد - بناء السلام وإدارة التنوع.
- ٧- الملاحظات الختامية.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-16245 091014 091014



* 1 4 1 6 2 4 5 *

شروح جدول الأعمال المؤقت

١- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

مكان انعقاد الدورة

١- عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ١٥/٦ و ٢٣/١٩، ستُعقد الدورة السابعة للمحفل المعني بقضايا الأقليات في القاعة عشرين بقصر الأمم في جنيف يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٢- وسيُعرض على المحفل جدول الأعمال المؤقت الوارد في هذه الوثيقة كي ينظر فيه بغرض إقراره. ويرد في المرفق الأول الجدول الزمني المؤقت لأعمال الدورة.

الجلسة الافتتاحية

٣- سيدلي رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان افتتاحي. ثم سيدلي ببيان كل من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس المحفل المعني بقضايا الأقليات، والمقرررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات.

الوثائق

٤- ترد في المرفق الثاني قائمة بوثائق الدورة. وإضافةً إلى توزيع الوثائق الاعتيادي، ستكون الوثائق الرسمية للدورة متاحة في موقع مجلس حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: (www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Minority/Pages/Session7.aspx).

المناقشات

٥- ستُتاح للمشاركين فرصة تقديم عروض وتعليقات موجزة استناداً إلى مشاريع التوصيات التي ستُعرض عليهم. وبعد العروض التي تقدّم المواضيع المطروحة للنقاش لدى البدء في تناول كل بند من بنود جدول الأعمال، ستُجرى مناقشة مفتوحة يُدعى إلى الإسهام فيها جميع المشاركون الذين سجلوا أسمائهم في قائمة المتكلمين.

٢- الإطار القانوني والمفاهيم الأساسية

٦- ستقدم الدورة السابعة نبذة عامة عن المعايير والمبادئ الدولية والإقليمية القائمة ذات الصلة بحماية أفراد الأقليات من العنف والجرائم الفظيعة التي تستهدفهم. وستركز المناقشة على التعزيز والإعمال الكامل للأحكام المنصوص عليها في إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وللمعايير الدولية الأخرى ذات الصلة، مثل اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وسيبحث المشاركون سبل ضمان

إدراج المعايير الدولية المتعلقة بحماية الأقليات من العنف في التشريعات والسياسات والممارسات الوطنية. وسيُنظر في نهج "حقوق الإنسان أولاً" ومبدأ المسؤولية عن توفير الحماية، وفي التزامات جهات فاعلة وطنية وإقليمية ودولية مختلفة في إطار الأركان الثلاثة لهذا المبدأ على النحو المبين في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وعلى النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ١/٦٠. وسيناقش المشاركون في الدورة دور الآليات الدولية والإقليمية الوطنية المعنية بإعمال هذا المبدأ. وسيُنظر في أهمية وجود إطار قانوني قوي وضمن إيلاء اهتمام مؤسسي للقضايا المتعلقة بالأقليات.

٣- فهم الأسباب الجذرية للعنف والجرائم الفظيعة

٧- سيحدد المشاركون في الدورة العوامل الرئيسية التي تهيئ وتكرّس حالة الضعف التي تعاني منها فئات الأقليات وتعرضها للعنف والجرائم الفظيعة. وسيُركّز بصورة خاصة على الكيفية التي يؤدي بها التمييز الصارخ والمستمر ومظاهر عدم المساواة فيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية إلى زيادة تعرض الأقليات الفقيرة والمهمشة للعنف والجرائم الفظيعة. وسيُشجّع المشاركون على التشارك في سيناريوهات محددة تبرز كيف أن التحديات المستمرة وانتهاكات حقوق الإنسان تعرض الأقليات لتهديد متكرر بالعنف، وكيف أن الممارسات التمييزية المنهجية وأنماط الإيذاء تجعلهم معرضين للعنف والجرائم الفظيعة.

٨- وسيبحث المشاركون الأدوات والاستراتيجيات الفعالة لتحسين فهم وضع الأقليات والتحديات التي تواجهها، والتوترات والتهديدات القائمة ودوافعها بوصفها عناصر أساسية لمنع الاعتداءات المرتكبة بدافع الكراهية. وفي هذا السياق، سيركّز المشاركون على فهم السياقات والبيئات التي قد تتعرض فيها الأقليات للعنف. وسيُشجّع المشاركون على الإدلاء بتجارهم وممارساتهم ومنهجياتهم الإيجابية في عدة مجالات منها تحديد التهديدات وجمع البيانات وتحليلها من أجل الوقوف على حجم ووضع فئات الأقليات داخل أية دولة.

٤- تحسين منع العنف والجرائم الفظيعة

٩- سيبحث المشاركون في الدورة كيف يمكن لمختلف الجهات المعنية، بما فيها الحكومات الوطنية والمجتمع المدني وفئات الأقليات والجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، أن تؤدي دوراً فعالاً في المساعدة في منع العنف والجرائم الفظيعة ضد الأقليات. وسيجري بحث أدوار وأنشطة هذه الجهات المعنية من خلال عرض تجارب المشاركين. وقد يناقش المشاركون أهمية الإدارة الرشيدة والشاملة في منع العنف، والمبادرات الرامية إلى ضمان المشاركة الفعالة من جانب الأقليات في الهيئات التشريعية والإدارية وهيئات اتخاذ القرار. وقد يُنظر في دور التشريعات، مثلاً في حظر التحريض على العنف العرقي أو الديني. وسيقوم المشاركون بتحديد وتناول التحديات المتعلقة بعمل الشرطة والأمن بوصفهما عاملين لهما ارتباط مباشر

بتعرض الأقليات للعنف والجرائم الفظيعة، فضلاً عن النهج الشاملة والاستباقية المتبعة لإنفاذ القانون، واستراتيجيات الحماية.

١٠- وفي سياق استعراض المؤشرات القائمة ومنهجيات تقدير المخاطر وآليات الإنذار المبكر، سيحدد المشاركون الفجوات القائمة والتدابير التي يمكن اتخاذها لتحسين النهج الراهنة وقنوات الاتصال وتبادل المعلومات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، بغية العمل بصورة فعالة على منع العنف في مرحلة مبكرة. وفي ذلك السياق، ستناقش الدورة دور جميع الجهات المعنية، بما فيها القيادات المحلية والوطنية (المجتمعية والسياسية والدينية) ووسائل الإعلام في منع العنف.

٥- بعد اندلاع العنف - التدابير الضرورية للتسوية والحماية والأمن

١١- سيبحث المشاركون في الدورة التحديات الخاصة التي تواجه التصدي للعنف الذي اندلع، والتدابير المحددة لاتخاذ إجراءات أمنية تنفيذية فورية لوقف العنف على الصعيد الوطني بسرعة. وسُيُشجّع المشاركون على بحث دور جميع الجهات المعنية في إيجاد وتنفيذ تدابير سريعة وملائمة للتصدي من أجل حماية الأقليات المعرضة للاعتداء، بما في ذلك دور الأقليات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إدامة الحوار فيما بين الأعراق والديانات. وستناقش أمثلة عملية لمشاركة الأقليات في مجالات من قبيل الحوار، والوساطة والتفاوض، ودور القيادات المجتمعية والسياسية والدينية لدى نشوب نزاعات. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيناقش المشاركون شواغل إنسانية محددة تؤثر على الأقليات، ودور وأنشطة الجهات الفاعلة في المجال الإنساني فيما يتعلق بالشواغل الأمنية الخاصة بفئات الأقليات واحتياجاتها من الحماية.

١٢- وفي الوقت الذي تقع فيه المسؤولية الأساسية عن حماية السكان من العنف والجرائم الفظيعة على عاتق السلطات الوطنية وهيئات إنفاذ القانون، سيناقش المشاركون، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، دور الدول المجاورة، والهيئات الإقليمية والدولية بموجب مبدأ المسؤولية عن توفير الحماية وما يترتب على هذا المبدأ من التزامات قانونية، بما في ذلك عندما ترتكب الدولة أعمال عنف وجرائم فظيعة أو تتورط فيها. وستناقش أيضاً دور آليات الأمم المتحدة في توجيه عناية هيئات اتخاذ القرارات في الأمم المتحدة إلى الشواغل والمعلومات المتعلقة بالانتهاكات الجماعية الجارية لحقوق الأقليات.

٦- تجنب العنف المتجدد - بناء السلام وإدارة التنوع

١٣- سيبحث المشاركون في الدورة دور وأهمية أعمال حقوق الأقليات في حالات ما بعد العنف وما بعد النزاع، كعامل أساسي لإرساء سلام مستقر ودائم. وسينظر المشاركون في تدابير محددة للمصالحة بعد انتهاء النزاع، منها تدابير لضمان المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب على جرائم العنف المرتكبة ضد الأقليات. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال،

سيناقش المشاركون دور ومسؤوليات جميع الجهات المعنية في إدراج حقوق واحتياجات الأقليات في أية مبادرات للسلام والمصالحة، بما في ذلك في آليات العدالة الانتقالية، باعتبارها عناصر رئيسية لتمكين الأقليات المتأثرة بالعنف والجرائم الفظيعة ولإعادة بناء الثقة والاطمئنان.

٧- الملاحظات الختامية

١٤- سيحدد المشاركون في المحفل الطرق القائمة للحصول على المساعدة من الهيئات الإقليمية والمجتمع الدولي من أجل تعزيز وتنسيق جهود بناء السلام ومنع العنف عندما تقل قدرة الحكومات على معالجة الأمور بعد انتهاء النزاع. وسينظر المشاركون فيما يمكن اتخاذه من إجراءات إضافية وما يمكن تقديمه من مساعدة، بما في ذلك المساعدة التقنية في مجال قضايا الأقليات.

١٥- وسيعرض رئيس المحفل والمقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات على المشاركين في المحفل ملاحظاتهم الختامية، بما في ذلك المقترحات التطلعية بشأن الخطوات المقبلة.

المرفقات

المرفق الأول

الجدول الزمني لأعمال الدورة

الثلاثاء، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	
١٨/٠٠-١٥/٠٠	١٣/٠٠-١٠/٠٠
افتتاح المحفل المعني بقضايا الأقليات	فهم الأسباب الجذرية للعنف والجرائم الفظيعة
• كلمة ترحيب وملاحظات افتتاحية يدلي بها رئيس مجلس حقوق الإنسان	
• ملاحظات تدلي بها المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات	
• ملاحظات يدلي بها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان	
• ملاحظات يدلي بها رئيس المحفل المعني بقضايا الأقليات	تحسين منع العنف والجرائم الفظيعة
الإطار القانوني والمفاهيم الأساسية	
الأربعاء، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	
١٨/٠٠-١٥/٠٠	١٣/٠٠-١٠/٠٠
بعد اندلاع أعمال العنف - التدابير الضرورية للتسوية والحماية والأمن	تجنب العنف المتجدد - بناء السلام وإدارة التنوع
الملاحظات الختامية	

المرفق الثاني

الوثائق المعروضة على المحفل المعني بقضايا الأقليات في دورته السابعة

الرمز	العنوان
A/HRC/FMI/2014/1	جدول الأعمال المؤقت وشروحه؛ مذكرة مقدمة من الأمانة
A/HRC/FMI/2014/2	مذكرة أعدتها المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات، ريتا اسحق، بشأن منع ومواجهة العنف والجرائم الفظيعة التي تستهدف الأقليات
A/HRC/FMI/2014/3	مشاريع توصيات بشأن منع ومواجهة العنف والجرائم الفظيعة التي تستهدف الأقليات